لأمم المتحدة S/RES/2420 (2018)

Distr.: General 11 June 2018



القرار ۲٤۲۰ (۲۰۱۸)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٨٢٨٦، المعقودة في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٨

إن مجلس الأمن،

إِف يشسير إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) الذي فرض بموجبه على ليبيا حظر توريد الأسلحة وإلى جميع قراراته اللاحقة ذات الصلة،

وَإِفْ يَشْمِيرُ إِلَى قرارِيه ٢٢٩٢ (٢٠١٧) و ٢٣٥٧ (٢٠١٧) بشأن التنفيذ الصارم لحظر توريد الأسلحة في أعالى البحار قبالة سواحل ليبيا،

وإذ يضع في اعتباره مسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد تصميمه على أن الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل واحدا من أخطر التهديدات للسلام والأمن،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد الأذون الواردة في القرار ٢٣٥٧ لمدة ١٢ شهرا أخرى من تاريخ هذا القرار؟

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن، في غضون أحد عشر شهرا من
اتخاذ هذا القرار، تقريرا عن تنفيذه؟

٣ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.





